

للتفصيل في المفردة اول التعليل في المركبة يعرف ذلك من المقام نصارا ما يحتملها
او الاصل فيها لان كنت مطلقا انطلقت حذفت اللام الجارة من لان لانها
اي اللام الجارة تحذف كثيرا من المصدرية وان المصدرية وان المشددة لا تحذف وتعلق
بتحذف مثال الاول كقولهم ليس ونولي ان جاره الاعراب لان جاره الاعراب
ومثال الثاني كقولهم وان المساجد فلا تدعو مع الله احد ان لان المساجد
وقوله على ان اللام متعلق بما يفهم من الكلام السابق يعني ان اصل الكلام لان
المساجد بتقدير اللام على ان يكون اللام متعلقة بما تدعو او هو اشارة الى
دفع دخول مقدر وهو ان يقال لو كان اللام مقورا فلا بد لمن متعلق بتعلق به
ولا متعلق له منها لان اول الآية فاجاب بقوله على ان اللام آه فان قيل ما بعد
الفاصل لا يعمل فيما قبله ولا يمنع لادخال الفاء في عامله قلنا ان اللام التعليلية
وما يتضمن معناه يجوز دخول الفاء في متعلقها المتأخرة لكون المتقدم في معنى
الشرط والسبب للمتأخرة كما ذكر في الكشاف في تعلق لا يلا في مقوله فليجسدوا
فاضربوا من ان كنت اس حذفت من اللفظ للاختصار فزيدت ما الرائدة
باخران عوضا عن اياي عن كان فادعت النون في الميم بعد قلبه اياه وادعت
الضمير المتصل في كنت المانفصل يعني لما حذفت وتصل به تأخر الخطاب عن كان ولم
يتيسر انكسار بالضمير المتصل بدون ما يتصل به ابي بديع ضمير الخطاب المانفصل
عن انت نصارا ما انت مطلقا انطلقت واعلم ان الجار عن اللام في لان كنت

كنت متعلق بانطلقت وانما تقدم على انطلقت لان ان كانت مصورة
الا انها مع اللام كان الشرطية في التسببية لان الغرض لا جعل انطلقا كقولهم انطلقت
ان السبب مقدم في الشرطية فكذلك مهننا هذا عند البصريين واما عند الكوفيين
فان التمسوا المفتوحة بمعنى ان الشرطية ومن مذهبهم ان ان المفتوحة تكون
للجملة ايضا وعلما بما حملون قوله وان تفضل احديهما بالفتح اذا عرفت
هو اتفاقا علم ان اما الاولى متضمنة للشرط اتفاقا واما الثانية للشرط المتضمن اتفاقا
واما الثالثه ليست للشرط ولا متضمنة اياه على المذهب الصحيح وان ذهب
الى التضمن مشددة بكسرة اشين والذوال المجهين بمعنى الطائفة والجمع التزاما
فان التضمن الكوفيين وفيه الاول اختلاف بين الزنخريين بين صاحب الكشاف
وقد صحح هذا بكسرة اشين وبين ابن الحاجب فذهب ابن الحاجب انها
للشرط كما كان ولو ذهب الزنخري انها متضمنة له واكثر النحاة ما نزل المبدأ
المذهب الون ذهب اليه الزنخري وقوله جملنا اشارة الى قوله في الاول
اختلاف في قوله ما نزل المبدأ المذهب يعني لما قال انك انت ان الاول متضمنة
للشرط اتفاقا والثانية للشرط اتفاقا كما ان مظنة ان يقال كيف يصح الاتفاق
المذكور وهم قد ذكره وان في الاول اختلاف بينهما وان اكثر النحاة ما نزل المبدأ
الزنخريين فادوات في دفع ذلك الاصل المقدر فنقل ما قالوه بقوله في الاول
اختلاف في قوله ما نزل المبدأ المذهب يعني لما قال انك انت ان يكون التفرع بينهما لفظيا